

منشور إدارة السياسات رقم (11/2014) : صادر الذهب بواسطة الشركات

التاريخ : 14 / ذو القعدة 1435هـ
الموافق: 9 / سبتمبر 2014م

بنك السودان المركزي - الخرطوم

الإدارة العامة للسياسات والبحوث والإحصاء
منشور إدارة السياسات رقم (11/2014)

معنون إلى كافة المصادر

الموضوع: صادر الذهب بواسطة الشركات

عملاً بسلطات محافظ بنك السودان المركزي بموجب المادة (20) من لائحة تنظيم التعامل بالنقد لسنة 2013م، وفي إطار مراجعة الضوابط والإجراءات المتعلقة بعمليات صادر الذهب، واستناداً إلى خطاب وزارة المعادن بالرقم : يوم 8/16/2014م بتاريخ 31/أغسطس/2014م فقد تقرر الآتي:

عدم تكملة الإجراءات المصرفية لتصدير الذهب لكل الشركات العاملة في مجال تصدير الذهب، بما في ذلك الشركات العاملة في مجال التعدين ومخلفات التعدين إلا بعد حصولها على موافقة كتابية مسبقة من بنك السودان المركزي للسماح لها بالتصدير.

يسري العمل بهذا المنشور اعتباراً من تاريخه، مع ضرورة تعديمه على كافة فروعكم العاملة بالسودان.

ع/ بنك السودان المركزي

منى نصر الدين بشير
منال عطا المولى عباس

إدارة السياسات
الإدارة العامة للسياسات والبحوث والإحصاء